170266 ـ إذا عطس الشخص مرات متتالية ، فمتى يشرع تشميته؟

السؤال

أخي يعطس خمس مرات متتالية، هل يجب عليّ أن أشمته بعد كل واحدة، أم أنتظر الى أن ينتهي فأقولها له مرة واحدة؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولاً :

تشميت العاطس إذا حمد الله واجب على الكفاية ، بمعنى : إذا شمته شخص سقط الوجوب عن الآخرين ، فإن لم يشمته أحد ممن سمعه أثموا جميعهم؛ لما رواه أبو هريرة رضي الله عنه قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (خَمْسٌ تَجِبُ لِلْمُسْلِمِ عَلَى أَخِيهِ : رَدُّ السَّلَامِ وَتَشْمِيتُ الْعَاطِسِ...) رواه مسلم (4022) .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : " واختلف أصحابنا وغيرهم في عيادة المريض، وتشميت العاطس، وابتداء السلام، والذي يدل عليه النص وجوب ذلك، فيقال هو واجب على الكفاية " انتهى من "الفتاوى الكبرى" (1/443)

ثانياً:

إن زاد عن الثلاث فلا يشمت بل يدعى له بالعافية؛ لما رواه مالك في الموطأ (1521) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : (إِنْ عَطَسَ فَشَمِّتْهُ ثُمَّ إِنْ عَطَسَ فَشَمِّتْهُ ، ثُمَّ إِنْ عَطَسَ فَشَمِّتْهُ ، ثُمَّ إِنْ عَطَسَ فَقُلْ : إِنَّكَ مَضْنُوكٌ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ لَا أَدْرِي أَبَعْدَ الثَّالِثَةِ أَوْ الرَّابِعَةِ) .

وعَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ رضي الله عنه قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (يُشَمَّتُ الْعَاطِسُ ثَلَاثًا ، فَمَا زَادَ فَهُوَ مَزْكُومٌ) رواه ابن ماجة (3704) وصححه الألباني في "صحيح سنن ابن ماجه" .

قال النووي رحمه الله : " إذا تكرر العطاس من إنسان متتابعاً، فالسنة أن يشمته لكل مرة إلى أن يبلغ ثلاث مرات. روينا في " صحيح مسلم" وسنن أبي داود والترمذي عن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه" أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم وعطس عنده رجل ، فقال له : يرحمك الله، ثم عطس أخرى، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : الرجل مزكوم" هذا لفظ رواية مسلم.

وأما رواية أبي داود والترمذي فقالا: قال سلمة: " عطس رجل عند رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا شاهد، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: يرحمك الله ، ثم عطس الثانية أو الثالثة، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يرحمك الله ، هذا رجل مزكوم " قال الترمذي : حديث حسن صحيح " انتهى من "كتاب الأذكار" (1/273)

وسئل الشيخ ابن عثيمين رحمه الله : هل يلزم تشميت العاطس على صفة واحدة ولو تكرر العطاس ثلاث مرات فأكثر؟

فأجاب: "إذا عطس ثلاث مرات وأنت تشمته في كل مرة فقل له بعد الثالثة: عافاك الله؛ لأن ذلك يكون زكاما، فقل: عافاك الله، إنك مزكوم، وإنما تقول: عافاك الله وتقول: إنك مزكوم؛ لئلا يتوهم أنك دعوت له بأن يعافيه الله تعالى من معصية فعلها أو ذنب فعله، فتقول: إنك مزكوم، تخبره أنك إنما سألت له العافية من أجل هذا فقط " انتهى من "لقاء الباب المفتوح" لقاء رقم (127)

والله أعلم